

شرح أحاديث كتاب المحرر في الحديث/ 98 الشيخ عبدالعزيز

الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين برحمتك يا ارحم الراحمين الصدقة - [00:00:00](#)

وعلى آله واصحابه الى يوم الدين اما بعد قول الله قال الصدقات على ما شرع الله عز وجل من وما لها ومن اخلاق السماء المذكورة بفضل الله عز وجل للفقراء والمساكين - [00:00:40](#)

الى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكن الصدقة لغيره الا لخمسة لعاقل عليها ورجل اشترى ماله او في سبيل الله. رواه مسلم وقال عن سيدنا قرر التوحيد واذا اثبت في الحديث ثقة فاسدته كان عند الصواب وعبد الرزاق ان الرزاق عندي ثقة - [00:01:20](#)

الحديث ما هو؟ ابو هريرة عن اقرب يسار. به مسند. وخالفوا في ذلك واسماعيل ابن امية وسفيان ابن عيينة ورواه سفيان الله تعالى تصويب على وذهب الموت كما في كتابه خلافيات. وغيرهم - [00:02:20](#)

تصحيح المسلمين الا ان اشبه بالصواب وكذلك المصرف عليه رحمة الله. وقد توفي الراشد على وصفه تابعه كما ذكر مسند المقدم عليه رحمة الله تعالى في كتابه في فوائده واجابة الدعوة من اوجب الناس في شيء وهذه قول رواية - [00:03:40](#)

الوصل ويجعل الاهتمام فيها واحد. وهذا خطأ يدل على ان على انه يحرم ان يعطى الغنم من الزكاة. وانما اذن الله عز وجل الاصناف الثمانية الذين بنا صدقات للفقراء والمساكين. والعاملين عليها والمؤلف في القلوب. هؤلاء - [00:04:30](#)

ثم قال الله عز وجل والغالبين يأخذون ولذلك يقال ان الافضل من الفتاة على او اخذ التملك وهم الذين اتقوا الله عز وجل انما الصدقات للفقراء الفقراء والمساكين والحمد لله - [00:05:10](#)

والمؤلفة القلوب. هؤلاء لهم حق الثمن والابتداء به على اي وقت اراه النوع الثاني الذين يأخذون هذه الدفاع ومحافظة ولهذا فرض الله عز وجل بقوله وفي الرقاب والغائبين وابن السبيل وفي سبيل الله. فرفع المولى لهم ان يأخذوا بما امر الله عز وجل - [00:06:00](#)

ان يأخذوا بحسب الحاجة التي وصفها الله عز وجل فيها. فالغالب ينفع اليقين بغريقه وكذلك وفي سبيل الله وكذلك واما الاصنام الاولى والاربعة وعليهم ان وان هؤلاء فانهم يتبعون ولا - [00:06:40](#)

وتفاهم في غير امه وكذا وكذا فانه على قول على قول العلماء ويجب عليه ان يرد المال هم الذين جعلوا الله وقد سبق العلماء على انه يحرم ان تصرف وانسان - [00:07:40](#)

وقد النبي صلى الله عليه وسلم لا تقل فقول ايضا او يستحق لماله البدائل. ولكن ما يكون الرجل يقف قال ويقولنا ذلك ممن تتبع له الفتاة. وعليه قال رجل غريب - [00:08:30](#)

وبين ذلك بمعنى انه يملك خطأ من الابل ولكن للزكاة النبي صلى الله عليه وسلم بقوله الا في حق غيرهم. او لحق غيرهم. وكذلك من كان في سبيل الله والمؤلف خلوده فان هؤلاء - [00:09:10](#)

وهذا خبر يدل على تحريم اخذ الصدقة لمن ليس من الله وان هذا من عظام الذنوب ومن المحرمات البيئات ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الاصنام الثمانية التي امرها الله عز وجل بصرف الصدقات لهم. ونتكلم عليهم - [00:10:20](#)

بما ينتشر البعض له. اولهم الفقراء. فالفقراء يعلم الفقهاء الفقير بانهم الملكة فما دون وان بعضا من جهة مالك من وما يدفع للمتقين والمسكين. من الزكاة فليل انه من قال من الفتاة ما نرسله الى الغنى والغنى - [00:11:00](#)

وما يجب عليه وعلى اقل من وخرجوا بزيادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. بالنسبة للفقير والفقير بخلاف بعض الاصنام كالمعايرة التي قلوبهم وغيرهم. الثالث المسكين او اكبر وبان الفقير - [00:11:50](#)

من جهة ويطلق على كل تقرير وكذلك الآن. وتكون من باب الترابط. ومن باب المتداخلة الثاني هم الذين يأخذون ان بعض الفتاة مسلما وكذلك من انواع الزكاة سواء كانت من اهل البيت - [00:12:30](#)

او او الرابع المؤلفة والمؤلفة قلوبهم قد اختلف العلماء في مقال هذا النص سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. هل ما كان التاريخ باقيا؟ ام القرار وحد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:13:50](#)

الانتقام قد يختلف العلماء في هذه المسألة على الله وهو مذهبه وكذلك والامام الشافعي في قول لهم الى ان النصر باقيا وراء الجماعة من الائمة الى حتى حكم هؤلاء النصوص. والغريب اننا - [00:14:30](#)

وهم يرون ان الصحافة وبالنفس نظر ولهذا قال لا وعليه واما بان ابا بكر الصديق رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم قد اذا فمزق الكتاب الذي فيه اعطاؤه. قالوا - [00:15:30](#)

فقد اجمعوا على اهل ذلك ذلك الحكم اراد ان فقال قريبا رسول الله عن عمر ابن الخطاب. فنظره تعالى على امره على امر النبي على ان الكفر منسوب فانه يصبح - [00:16:20](#)

وتم القول الثالث الى ان المؤلفة لا يسمع لهم مطلقا الا كانوا من اهل البلاد. اما الكفار فعمهم. وهذا قول لجماعة من الفقهاء وهو منهم الشافعية. وقد قال لمولانا رحمه الله تعالى - [00:17:20](#)

والمؤلف اقول لكم على نوعين عند العلماء كفار مسلمون الكفار يؤخذون من الزكاة تعريف بقلوبهم والمسلمون يلقون كلام. ليس الكفر. ولا كذلك الفطر في حالة الذات. وانما ان يكون الرجل سيدا طاعة وله اسماء الاسلام - [00:17:50](#)

ولهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى جزاهة من المال وهم كفار لما قدم النبي عليه الصلاة والسلام في مكة وهو النبي عليه الصلاة والسلام ثم ثم دخل في الاسلام. وامر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا مجموعة من المؤمنين - [00:18:30](#)

تعريفا لقلوبهم صلى الله عليه وسلم. كما في صحيح قال اني لاعطي الرجل وغيره احب الي من خشية ان يكب الله بها. يعني ان هذا دليل لقلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من المؤمنين وجماعة من الكفار - [00:19:00](#)

منهم من كان كافرا ثم ذهب والمصلحة في نظام وتعظيم لشهوة اهل الكتاب. ومن قال لله فلا محل نظر وان كان قد مات الى ذلك الامام ان هذا تعليمنا في قلوبهم. رجالا ونساء - [00:19:30](#)

اذا كانت الجنة تعريفا لقلوبهم. من غير قول معين. يا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤذيني كما جاء في الصحيح وغيره الخاتم قال واللقاء والمراد باسمه الاقامة الذي لو كان له سيدا - [00:20:20](#)

على ان يبدأ حتى فهذا هو الله من الزكاة ويذهب عند يلحق به الاصيل فان المولى قد يكون في ولاية وعلى ولاية مسلم حدث النبي صلى الله عليه وسلم على الذي يقول - [00:21:00](#)

الثاني في هذه النية من لا يفتخر بمظهرها لمن وجب عليه النقاط واسقط الرباط من الدين فانه يكون كذلك. والفت جماعة من الفقهاء لا هو من الزكاة. الثالث هو رئيس هريرة الكافر فيدفع - [00:21:50](#)

من الزكاة على الصحيح من الله جل وعلا. والافضل بذلك ان المقصود الخامس الغالب وغالبا والقرب حقا فمن ثبت عليه الحق لغيره يعطى من الزكاة. ويسمى ريمة بلغة العرب يسمى - [00:22:40](#)

اما وهم لاصلاح او الايمان فانه يعطى وان كان ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم اي قال وفي ذلك المسافر الذي قد انقطع به الزاد او او سلب منه او سلب فانه الزجاج وان كان عليه سندا - [00:23:50](#)

ولا يرضى الا ما يفز حاجته الثالث الغافل وهو فينبغي ان كان وان كان من الاخرياء ولهذا العلماء قالوا ان من وجب الشر وذلك سواء

كان من اهل البيت او كان عميل - 00:25:20

اذا كان مجاهدا في سبيله. واذا لم اذا كان او كان غافل او كان غازي او كان مسافرا وقول هنا وفي سبيل الله هل هو خاصة جميعا لا يشمل غيره - 00:26:20

ولا انوار انواع الى الناس مع ارتباط الحكماء على ان تأهيل الطرق وبناء المساجد ليس من مطالب الزكاة وعندما تنفذ طلبه العلم. وتعليم الناس. وغير ذلك وثبت قول بعض الناس الى ان كل ما نفع الناس في دنياه وفي - 00:27:20

لقد روى عن انس ابن مالك والحسن البصري ثم قال فركب منك على الكسوف فصدقت الماضية وقول الله جل وعلا في الآياتين والصدقات للفقراء الى اخر الآية. هل يجب ان نرضى؟ من الزكاة اصحاب الاصنام في كل علم - 00:28:20
من زكاة الرجل في المسجد ام لا حرج ان يعطي كذبا واحدا على ذلك العلماء ولما قال الى انه يعطى وذاك الامام الشافعي بانه وعدم ذلك الله ولكن هذا يفسره - 00:29:10

عليه الصلاة والسلام. وهذا هو السلف عز وجل عليه الصلاة والسلام وحسن الطهارة وهنا مساكن تذكروا يا احبابنا دفعوا الانسان الزكاة يا اصحاب الرحمن لمن تحقق فيه لكنه بمعنى تحقق فيه. يقال - 00:30:00

على ان الزكاة لا تعطى لعمودي النجف الالباء وان هلموا او فهذا يجب عليه ان ينفق عليه ولا يجوز له ان يعطي الزكاة لابنه. لانه يجب عليه ان ينفق عليه - 00:31:00

لكن السنة العلماء اذا تحقق فيهم وصف الغرب للغاية. كان يقتل ابو ظالم فان الذي يرفع فاذا كان وهذا هو القول الصحيح واما ذكر فتاة للاخوة والاخوات وذوي الارحام من غير الالباء والهلو والابناء - 00:31:40

ولا حرج وكذلك يجوز للزوجة ان تعطي مثل زوجها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان عندي مالا اريد ان اتصدق به علي وعلى اهلك - 00:32:20

وهذا يدل على ان المرأة ان ان تخرج على زوجها وليس معنى الا اذا كانت المرأة ظاهرة. ويجوز ان ترفع من الزكاة. واذا كان سنة ثانية اذا كان على او يأتي ثاني شخص او للانسان - 00:33:00

وواجب عليه الزكاة في ماله هذا هو ان يسقط المال الذي جعلها ويعود الى الزكاة ام لا؟ نقول هذا لا الحال الحالة الاولى ان يكون المال الذي قد فيه الزكاة وجبت فيه خير. كالنافلة والسرور - 00:33:30

فهذا ليس لهم ان يسقط عنه لانه وجب عليه عينه ويخرجه قول الله واما اذا كانت الزكاة قد وصلت هذه الليلة. او وجبت عليه ماله. فنقول ان المقابر ان اسقاط الدين على غريبه بيان من احوال. اولها - 00:34:00

اذا كان يريد ان يدفع المال لغد كيف يسترده بالوفاء فهذه زكاة ثم يقوم به الغد او به الحج. فهذه الحيلة ولا تقل الصدقة افضل الزكاة بالاتفاق ولهذا النص ان يأخذ - 00:34:40

وهذا وهذا لا يجوز الا ان اتت اليه النيران كما جاء في الصحيح يا رسول الله اني قد اعطيت مسلم تصدقت بها عليه وان امنتم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجب صدقة الدين ورجب - 00:35:30

وهذا لا حرج واما ما يتصدق به ويخرجه سواء الدنية بنية وهذا وعليه وهذا الحالة الثانية اذا اراد الانسان ان يسقط على شخص له او وجبت عليه الزكاة فان الله ان تسقط عن نفسه - 00:36:00

وبعضهم وبعضهم بين ان يكون البيت هل لا يجوز؟ ان ان ربنا يحبك فقال رواه الامام احمد به وهذا خطأ اجمال المصائب. وفيه دليل على حفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على - 00:37:20

النبي عليه الصلاة والسلام ثم وهذا يدل على انه عليه الزكاة ان يتحرى فيها لكي تتحقق فيها الشرعية ولا يفقهون فيها اسقاط اللفظ الشرعي هذان قد وجب فيها. ولهذا رسول الله صلى الله عليه - 00:38:40

وسلم قد نظر فيهما واذا ان السفر ثم نزلت هل نزل قبر امة؟ ارجعه مرة اخرى وهذا يدل على شدة وفي طريق ايضا على قومة اخر الزكاة والصدقة للغنم. ان او في سبيل الله او المؤلف - 00:39:10

امر وفيها مثل البيضاء على ان من يملك قوة للتصدق والعمل ان لا تحل الفتاة ويجب علينا النعم. وهذا يقع الى من تحقق فيه وان كان جدا القضية او كان او كان اهل القطار او في سبيل الله وغير ذلك. فاذا - [00:39:50](#)

والتكرار يختلف من ومن الناس من يستطيع ان يتكسب فظيعة كالهزارة وغيرها. ولا يحافظ على ذلك ومن يستطيع ان يتجدد بما هو رفع بها وهناك من اهل الوجاهة بشيء وهذا الذي هنيئا للفقراء فأمنوا الشرف واليهم والهدف ان - [00:40:40](#)

لا تليق وهذا قد نص عليه جماهير وان الله سبحانه وتعالى قد امر قد امره العمل والتكشف الله في الارض مما يغري الانسان والنبي صلى الله عليه وسلم يعطي من جاءه ما يسد حاله وقد اختلف العلماء - [00:41:40](#)

هي صاحب الوتر لو انت ما يزيد عن حاجته لهذا زوجته واولاده لما حاجته بنفسه حاجته لان اولاد لان اولاده هو مريض وهو من يتولى امره النبي صلى الله عليه وسلم قد شدد بان يضيع الانسان فقد جاء - [00:42:30](#)

كفالة المريض من ان يضيع عمله. يملكه وفي رواية ان يضيع من يقوم فيه اي نعم الدعوة وزوجة ووالديك فإذا تحققت الرجل الوصف انه كان من الزكاة فالقول قولي قبل الحاجتين - [00:43:30](#)

بقول قوله اذا كان الانسان يقول انه لا يصدني الرضا بن الخطاب او الصاع او الصاع من خلال لا يكفيني الا ولهذا صلى الله عليه وسلم قال ان شئت اعطيتهما لانه - [00:44:00](#)

لكن النبي عليه الصلاة والسلام بين ان من كان يجب عليك ان تقبل ولا يأخذ قال صلى الله عليه وسلم. فقال ان تأتينا الصدقة فنأمرك نأمر لك بها. قال ثم - [00:44:40](#)

فقال الغالب او ما في اصلاح بين قبيلتين او بين البلدين او بين رجلين وهذا رجل تحمل حمالة ان اخذوا زيادة انذاك وجب عليكم المؤمنين وهذه ايضا ما تقدم الصدقات للفقراء والمساكين. والعاملين عليها - [00:45:10](#)

فقول للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفون ان هؤلاء الاصناف لهم كما شاء لكن غيرهم الاربعة يجب ان يأخذ بقدر حال فيه تلك من خصومها وهم عليه ان ولهذا يقول العلماء ان من اخذ المال - [00:46:20](#)

او من تزود كتاب الله لا يحتاج اليه ولا او يأخذ صاحب الامانة ثم يضعفه ولا يستأذن في بيته وهذا لا يجوز الله صلى الله عليه وسلم جاء جعل له من تحقيق السؤال حتى يكتفي ثم بعد ذلك - [00:47:00](#)

والله هذه والمصيبة التي تحل الانسان على ماله كان الزلازل والسيول او البرد ممتلكاته او دواب فهل وحتى يكفيه يكون طواف بدون عيش الا يقوم به حاله ويبدأ ويقوم على وما جعلها في ذلك - [00:47:40](#)

حتى والرجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا من غير حال جاء يوم القيامة فيما حتى على اذا كان العصر النفوس تتشوه حتى لو كان في غير حق ولهذا شدد بشار كله خطأ - [00:48:20](#)

وجاءت من اصول كثيرة من المشتركين. وان كانت هجرة. لانه كنت مشوه في هذه المناخ ان هذه الشخص المعروف وان كانت حتى حتى يكون في الله قالوا والله لو بعثنا هذين - [00:49:50](#)

قال ايها الفضل في هذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فامرهما على هذه الصدقة قال فدينا فقال والله رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل فقال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحجرة فقلنا عيدا فقلنا عندها - [00:50:50](#)

ثم قال ثم قال اخرج اخرج ما تسر ما تصبران ثم مما عليه الصلاة والسلام ماذا تريد؟ وبعض او كثيرا منهم ارسلوا ان يتجدد او ربما ذهب الى مثل الحادثة - [00:51:50](#)

فالاولى في حق البالغ ان يستقطب وان ينظر في هذا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه يا رسول الله انت فنؤدي اليك ونصيبك ما يصيبنا. قال فتركك طويلا. قال وكانت بينكم تسمع ايننا - [00:52:30](#)

الا قال ثم قال ان الصدقة ان الصدقة لا تجوز اهل البيت و ولهذا منعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قال ان الصدقة لا تنبغي لا ودخلت - [00:53:20](#)

وكان وقال فقال ولم يصل لدينه وفي طريق آخر فأثرتي وقال انا محمد والله لا اجيب حتى الشهيد وقال في الحكيم ثم قال لها ان

هذه الصدقة انما هي اوثاق الناس. وانها لا تكل وانها لا تدري - [00:54:00](#)

محمد وعلى آل محمد. رواه مسلم. بقوله عليه الصلاة والسلام ان هذه الصدقة تنصح القرآن فيه الزكاة للذنوب ان تصرف اول ما هو ولهذا يقول الله عز وجل وقد ذكر الله في تنفيذه - [00:55:10](#)

حديث القضاء ابن شابة قال ان رجلا سأل ابا هريرة عن ايدخل فيكم وعد؟ قال اول من يدخل هو ثم ذهب اول يوم ثم انزل قول الشاعر عليه وعافاه ويريد فضل ابو بكر الصديق عليه الله تعالى - [00:55:50](#)

ولا يعلم في قوله عليه الصلاة والسلام لا تقل لمحمد وال محمد. يعني انه واول من يقوم به لكن اراد ان يدل وهذا جبريل وذكر ما يعلم انهم يخرجون يخرجون من الملائكة. والصدقة - [00:56:30](#)

محمد عليه الصلاة والسلام وهم بني عاشر. هم ان ابي طالب وعن ابي لهب وعن عباس واهل الحارث وهؤلاء الذين لهم توحيد من بني هاشم لا تحل لهم صدقة ولا لموانين - [00:57:10](#)

بعض العلماء عن الزكاة. واما الصدقة فمنهم قبلها. حكم الزكاة وذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تعطى لمحمد ولا لآل محمد وقيل النبي صلى الله عليه وسلم قد اعطاهم به عن الزكاة. ورفع الامام اذا لم يلقوا - [00:57:40](#)

هل يبارك ان الخمس افضل هو اقرار هو فيعطى واضحة واذا لم يتسمى ايها القاضي من الزكاة فلا عليه وفي هذا وهذا وهذا الذي عليه عليه بدليل العلماء جواز المال لدوائه - [00:58:20](#)

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام وذلك انه لا يقبل هذا السيد ادم من الزكاة. لانه هو من آل محمد صلى الله عليه وسلم تزوجهما عليه الصلاة وهنا مثلا وهي اذا تزوج الانسان زوجته ثم اراد - [00:59:40](#)

يعني المرأة وان تزوج لماذا؟ الذي يعطى طاعة ويقول او كذلك كذلك امير المؤمنين لما قال له العمال ان من الزكاة وعنده ما يكسبه ولهم من وخاصة قال الناس انه يجب ان يكون - [01:00:10](#)

ان يكون واحد منهم لان هذا لا يؤثر يملك للطعام ولا قال النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول فقال رسول الله رواه البخاري السبب وعثمان انهما يرانا يوما - [01:01:20](#)

وبني عبد المطلب وذلك ان اولاده قاسم وعبد المطلب وعبد الله وعقب النبي عليه الصلاة والسلام وكلهم في منزلة واحدة. ومن تأمر هذه الفرحة بل وعاش الذين قالوا شيء واحد قال الخطابي - [01:02:30](#)

و فحينما حكى رسول الله شيء واحد وسفر بذلك انه اجتمع في الجاهلية والاسلام. رسول الله صلى الله عليه وسلم على محمد صلى الله عليه وسلم فحوصي وعدد رجال الطعام بينما بين - [01:03:40](#)

بينما بلغ الشمس ولهذا استحقوا بالنصرة لا انه من اهل الدنيا. استحقوا استحقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعليه ما لا يكره من الزكاة لا تقوم من اهل البيت. فلا يسمعون من الزكاة لانهم ليسوا من اهل البيت. وانه - [01:04:30](#)

وهذا الى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم. هذا فيه دليل على مسألة ويعطى النبي - [01:05:10](#)

وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا كما اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت بابي بكر وامله النبي عليه الصلاة والسلام قاطع نفسه ان ينصر امره والا يخرج ويكون حالا - [01:06:30](#)

اربع شهور عليه الصلاة والسلام. وفيه الافة من عدد التفاؤل. ولهذا اول ربنا او حمل من اعضاء النبي عليه الصلاة والسلام دون عليه. فاراد ان يكون المساوي عليه الصلاة والسلام - [01:07:20](#)

على ان من يأخذ من الزكاة للتملك. لا للتابع لسداد انه وليس فاطمة وليس صاحب ولهذا كان الصحابة رحمهم الله تعالى وذلك لان المؤلف المصلحة العظمى المصلحة العظمى. ومدى او - [01:07:40](#)

الرجل المؤمن الذي يخشى واما الانسان اذا اراد كيف يتشخص والعلماء قد اتبعوا على ان الكافر لا يعطى اذا كان من الله لا اله الا الله من الزكاة وهذا محل النفاق وانما يعطى - [01:08:30](#)

وهذا على النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على الصدقة قال روى الامام احمد وموسى وقال حديث حسن صحيح. والحديث اسناده صحيح ابو رافق هو فانه تعالى وهذا يدل على ان المولى - [01:09:10](#)

كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى الراحمين. وقال النبي عليه الصلاة والسلام الولاء لحمة فلا صبية وهذا ما ان المولى ويرى فيه كذلك من جهة من جهة القدم وهذا غاضب. ولهذا - [01:10:40](#)

وهذا اقل من هذا البيت ولكن القدرة صدقة عن ابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيقول له عمر اعطني يا رسول الله يا رسول الله مني؟ فقال - [01:11:10](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما جاء من هذا المال وانت خير قلب مشرف قال رواه مسلم ان يأخذ ما لم هو اخوا احوج منه واخيرا على انه لا حرج - [01:11:40](#)

وان كانت اليوم وان فانها اقرب لمن ولهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاءك ابن لا وفي ايضا انه ينبغي للوالد ان يتفقد رأيه. وان يعلم النبي عليه الصلاة والسلام كان يلتمس الفقراء والنصرانيين من غير سؤال. وهذا - [01:12:20](#)

بواجبات ولي امر. ان ينظر الانسان والفقراء ويربط النجاة لهم المسألة لا النبي عليه الصلاة والسلام الامام مسلم الخير من من وجهات حتى غضب غضب قريش فقال النبي عليه الصلاة والسلام - [01:13:30](#)

- [01:15:00](#)